

الطلاق

١

شروط الطلاق

- (١) أن يطلقها تطليقة واحدة ، فلا يجوز أن يطلقها بالثلاث.
- (٢) أن يطلقها وهي طاهر ، فلا يجوز أن يطلقها وهي حائض أو نفاس .
- (٣) أن يطلقها في طهر لم يمسه ، فلا يجوز أن يطلقها في طهر جامعها فيه ولم يتبين حملها .

الحكمة من تحريم الطلاق البدعي

حكمه

الطلاق مكروه

قد يكون مباحاً إذا احتاج إليه الانسان وقد يكون محرماً إذا كان الطلاق بدعياً وقد يكون مستحباً إذا المرأة محتاجة إلى الطلاق

أنواع الطلاق

الطلاق البدعي


هو الطلاق الذي أختل فيه شروط الطلاق السني
حكمة (حرام)

الطلاق السني

هو الطلاق المطابق لتوجيه النبي عليه السلام وتوفرت فيه شروط الطلاق
حكمه (جائز)

- (١) تضيق نطاق الطلاق ، ولهذا حرم الطلاق ثلاثاً حتى يكون لديه الفرصة بأن يراجع زوجته
- (٢) حرم الطلاق في زمن الحيض لأن زمن الحيض الرجل أقل رغبة في المرأة والمرأة في حالة نفسية مضطربة بسبب الحيض ، فقد لا يحتملان حدوث أدنى مشكلة .
- (٣) حرم الطلاق في الطهر الذي جامع زوجته فيه ، لأن الرجل أقل رغبة في المرأة ، لأن الرجل إذا أراد الطلاق وقد أتى زوجته قبل ذلك فإنه ينتظر حتى تحيض ثم تطهر (وبذلك تكون عنده مهلة طويلة للتفكير وقد تنحل المشكلة أثناء الانتظار)

الطلاق



الخلع

الدليل

قَالَ اللَّهُ جَلَّ فِي عُلَاه: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ﴾
البقرة (٢٢٩).

تعريف

هو حل عقد الزوجية بمقابل
تدفعه الزوجة أو وليها

طلب المرأة الخلع

إذا لم يكن هناك أسباب
وجيهة لطلب الخلع

فيحرم عليها طلب الخلع

إذا كان هناك أسباب
وجيهة لطلب الخلع


مثل / أن يكون مقصراً في صلاته أو صيامه أو مسكراً
حكمة (يستحب لها الخلع منه)

أما إذا كان مقصراً في حقها كسوء خلقه أو تقصير في النفقة
حكمة (يجوز لها الخلع)

* مقارنة بين الطلاق والخُلْع:

الاختلاف	الشبه	
الطلاق بيد الزوج ولا تدفع الزوجة للزوج مالاً	إنهاء العلاقة الزوجية نتيجة خلاف بينهما لا يمكن حله	الطلاق
الخُلْع بيد الزوجة وتدفع الزوجة أو وليها للزوج مالاً		الخُلْع

العدة



النفقات

شروط وجوب النفقة على الأقارب

- ١) أن يكون المنفق (دافع النفقة) غنياً
- ٢) أن يكون المنفق وارثاً للمنفق عليه
- ٣) أن يكون المنفق عليه (أخذ النفقة) فقيراً أو عنده مال لا يكفيه .

الحكمة من نفقة القريب على قريبه

- ١) تقليل الجرائم في المجتمع
- ٢) حتى لا يؤدي إلى حقد وحسد على القريب الغني
- ٣) إيجاد فرص عمل للعاطلين

مقدار النفقة

إذا وجبت النفقة على شخص فإنه يدفع النفقة التي تكفيه إن كان معدماً ، أو تتمه إذا كان يقدر على بعضها (ومرد النفقة إلى العرف)

من تجب النفقة عليه

هو توفير المطعم والمسكن والملبس مما يحتاج إليه المنفق عليه

٢ الأقارب

تجب النفقة إذا كان للشخص قريب فقير يرثه لومات .

مقدار النفقة

على قدر حاجتهم لسد فقرهم
قَالَ تَعَالَى:
﴿وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ﴾

٢ الأولاد والآباء

تجب على الوالد النفقة على أولاده بنين وبنات ويجب على الولد النفقة على أبيه وأمه وجده وجدته

مقدار النفقة

بقدر حاجتهم والوالد والجد والجدة إذا احتاجوا لذلك وهو من البر والإحسان للوالدين قال ﷺ (كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يقوت)

تعريف

١ الزوجة

تجب لها النفقة سواء كانت غنية أو فقيرة وحق من حقوقها

مقدار النفقة

ليس لها تحديد معين والمرجع هو العرف وتختلف باختلاف الأزواج غني وفقيراً وباختلاف الأزمان والأماكن ﴿لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّنْ سَعَتِهِ﴾

الرضاع

الشك في الرضاع

(١) الشك في حصول الرضاع من عدمه
(لا تدري هل أرضعت فلاناً أم لم ترضعه)
(٢) الشك في عدد الرضعات المحرمة
(لا تدري أرضعت خمس رضعات أو أقل)
في الحالتين السابقة نقول
(اليقين لا يزول حكمه بالشك)
ما تيقنت به فهو المعمول به .

ما يترتب على الرضاع

إذا أرضعت المرأة طفلاً لم تلده خمس رضعات في
حولين فإنها تكون أمّاً له من الرضاعة .
وأولادها يكونون إخواناً لهذا المرتضع ، وزوج
المرأة أباً له ، وأب المرأة التي أرضعته جدّاً له وأم
المرأة جدة للطفل وإخوان الزوج وأخواته أعماماً
وعمات له وإخوان الأم وأخواتها خالات له .

الرضعة

هي أن يلتقم الصبي الثدي ويرضعه ثم
يتركه باختياره (فهذه تعد رضعة) فإن
عاد والتقم الثدي مرة أخرى كانت
رضعة ثانية

تعريف

هو إرضاع المرأة
الرضيع من ثديها

أحكام الرضاع

٢

ثبوت أحكام المحرمية إلى
القريبة فيجوز النظر إليها
والخلوة بها ومصافحتها
ومحرماً لها في السفر

١

تحريم النكاح ، فكل ما يحرم
النكاح من النسب يحرم من
الرضاعة

شروط الرضاع

٣

أن يكون الرضاع في الحولين

٢

أن يكون اللبن بسبب
حمل نتج عن نكاح صحيح

١

أن تكون الرضعات
خمساً فأكثر

ثبوت الرضاع بالإخبار

يكفي في ثبوت الرضاع إخبار
امرأة واحدة موثوقة أنها
أرضعت فلاناً ، والنساء
أضبط من الرجال .

الحضانة

شروط الحاضن

* أن يكون من أهل الحضنة وهو المسلم العدل
 * أن تقوم الأم بتربيته وتحافظ على تعليمه وتنشئته تنشئة صالحة
 * إذا كانت الحضنة عند الأب عليه المحافظة عليه والاهتمام بتربيته وتنشئته التنشئة الصالحة الصحيحة .
 (إذا كانت الحضنة للأم ولم تقوم بحقوق الحضنة فإن الحضنة تنتقل للأب ، كذلك الأب إذا لم يقوم بشروط الحضنة فإن الحضنة ترد للأم حتى وإن كانت متزوجة إذا كان بقاء الصغير عندها أصلح له .

توجيهات وآداب

- ١) لا يجوز حرمان الصغير من زيارة والديه
- ٢) لا يجوز للحاضن أن يوغر صدر الابن على والده وليس للأم أن تسب أباه ولا يجوز للأب أن ينفر الولد من أمه .
- ٣) على الحاضنين تفهيم الولد أن الله لم يكتب لهم الاستمرار بسبب بعض الظروف وأنه يجب عليه البر ولا يجوز عقوبتهما .

الأحق بالحضنة

تعريف

هي القيام على حفظ الصغير أو المجنون ونحوهما وتربيته والعناية به

٢

١

الصغير (أقل من سبع)

الحضنة بعد السابعة
 إذا بلغ الصبي سبع سنين فإنه يُخَيَّرُ بين أبويه ، فإن اختار أحدهما كان أحق بحضنته .

إذا اختلفا

إذا اتفقا

إذا أراد كل منهم أن يكون الصغير عنده فالأحق بحضنة الصغير هي الأم ما لم تتزوج ، فإذا تزوجت فالأحق جدته أم أمه ثم جدته أم أبيه ثم الأب .

يكون الصغير عند من اتفقا عليه بشرط أن تكون مصلحة للطفل وأن يكون الحاضن قادراً على القيام بحقوقه الدينية والدنيوية